**مقدمة في الفقه**

**لغة**: الفقه هو الفهم .

**اصطلاحًا:** العلم بالاحكام الشرعيه العمليه المكتسبه من ادلتها التفصيلية.

الحكم: اثبات شيء لشيء او نفيه عنه

المحكم: الثابت

المكلف: كل بالغ عاقل

تقسم **الاحكام الشرعية** الى قسمين:

1. **الاحكام التكليفية**: وهي الافعال التي تتعلق بافعال المكلفين. والاحكام التكليفيه خمسة:
2. **الواجب**: ما امر به الشارع (رب العالمين) على سبيل الالزام(ما يستحق تاركه العقوبه)
3. **المستحب**: ما امر به الشارع ليس على سبيل الالزام (ما وعد بالاجر على فعله)
4. **المباح**: ما سكت عنه الشارع فلا امر ولا نهى(قاعده: الاصل بالاشياء الاباحه)
5. **المكروه**:ما نهى عنه الشارع ليس على سبيل الالزام تاركه يؤجر
6. **الحرام**:ما نهى عنه الشارع على سبيل الالزام
7. **الاحكام الوضعية:** وهي ستة:
8. **السبب**: ما يلزم من وجود (وجود الحكم)ويلزم من عدمه ( عدم الحكم) - دخول الوقت سبب لوجوب الصلاه.
9. **الشرط**: ما يلزمه من عدمه (عدم الحكم) ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم (قيد :خارج ماهيه العباده)-الوضوء للصلاه.
10. **الركن**: ما يلزمه من عدمه (عدم الحكم) ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم (قيد :داخل ماهيه العباده)- السجود في الصلاه.
11. **المانع**:ما يلزم من وجوده العدم - الكلام داخل الصلاه.
12. **الصحيح**: ترتب اثر مطلوب من فعل عليه( صحه الصلاه تجزئ صاحبها).
13. **الفاسد** : ما لا يترتب عليه اثر مطلوب من فعل عليه - بطلان الصلاه يجعلها لا تجزئ صاحبها.